

منظمة العفو الدولية

July 1999

يوليو / تموز ١٩٩٩ - المجلد ٢٩ - العدد الرابع

النشرة الإخبارية



© UNHCR, LeMotte

نازحون من كوسوفو يتجهون صوب الحدود مع مقدونيا عند بلدة بيلاتيبي، في مارس / آذار ١٩٩٩. وقد أجلى الكثيرون منهم عن ديارهم دون سابق إنذار، ولم يتح لهم في أحيان كثيرة أن يحملوا أيا من متعلقاتهم، بخلاف الملابس التي يرتدونها.

كوسوفو بحثاً عن الأمان

في ساعة متأخرة من إحدى ليالي أبريل / نيسان ١٩٩٩، داهم مسلحون من الشرطة الصربية منزل محيي الدين زيكّا، وهو معلم يبلغ من العمر ٥٢ عاماً، في دياكوفيتشا، واقتادوه إلى غرفة في الطابق العلوي من المنزل بينما أمروا باقي أفراد الأسرة بالخروج من المنزل. وبالفعل أمضى الأهل تلك الليلة مكسدين في سيارة الأسرة، وعادوا في صباح اليوم التالي ليجدوا محيي الدين ملقى في إحدى الخزانات وقد فارق الحياة. ولشدة هلعها، لم يكن بوسع الأسرة أن تتوقف لدفن جثته المملوطة بالدماء. وقد وصفت ألبينا زيكّا، إبنة محيي الدين زيكّا، ما حدث آنذاك بقولها: "تركنا كل شيء على حاله، وأغلقتنا الأبواب، ثم توجهنا إلى ألبانيا".

ولم تكن هذه الأسرة هي وحدها التي فرت من ديارها، فبوماً بعد يوم تخلو كوسوفو من سكانها. وبحلول منتصف مايو / أيار، كان ما يزيد عن ٩٢٠ ألف شخص من ذوي الأصل الألباني قد أجبروا على عبور الحدود إلى البلدان المجاورة. ومنذ اندلاع هذه الأزمة المأساوية، أوفدت منظمة العفو الدولية عدداً من باحثيها إلى ألبانيا وجمهورية مقدونيا، التي كانت جزءاً من يوغوسلافيا السابقة، حيث جمعوا شهادات من أولئك النازحين.

وتشير أقوال النازحين إلى أن ثمة جرائم منظمة ضد الإنسانية تُرتكب في كوسوفو. إذ تقوم القوات اليوغوسلافية والجماعات الشبه العسكرية الصربية بشكل دؤوب بإخلاء المدن والقرى من سكانها ذوي الأصل الألباني، فضلاً عن قتل وضرب المدنيين. وتعرضت أعداد كبيرة، ربما بلغت عدة آلاف، من ذوي الأصل الألباني العزل للإعدام أو "الإخفاء".

وروى النازحون كيف قامت القوات الصربية وقوات الشرطة والجماعات شبه العسكرية بتدمير المنازل، وعزل الرجال عن النساء، ثم إعدام هؤلاء الرجال دون محاكمة أو اقتيادهم إلى مصير مجهول. وتحدثت بعض النساء عن وقوع عمليات اغتصاب، بينما تعرض الكثيرون لنهب ممتلكاتهم الثمينة وثائق هوياتهم.

وذكر النازحون أن الجثث ملقاة في شوارع بلدة دياكوفيتشا أو في الحقول المحيطة بها. فعلى سبيل المثال، قالت زيليفيا أريفي، التي كانت في طابور من النازحين مرّ عبر دياكوفيتشا، إنه لدى وصولهم إلى البلدة قام بعض الصرب بجذب أربعة رجال عزل بعيداً عن الطابور، ومن بينهم شقيق زوجها بيرام أريفي. وشاهدت هي هؤلاء الرجال وهم يتعرضون لضرب وحشي، ثم صدرت إليهم الأوامر هي وباقي النازحين بمواصلة مسيرتهم. وعندئذ سمعت صوت طلق ناري خلفها، وتبعته دفعة طلقات من بندقية، ولكنها لم تجرؤ على النظر خلفها.

وروت عظيمية نيناوي أن القوات الصربية أطلقت النار من مسافة قريبة بصورة عشوائية على طابور من النازحين، بالقرب من بريسترن، مما أسفر عن إصابة ابنها بوريم، البالغ من العمر تسع سنوات، بجراح خطيرة، بالإضافة إلى مقتل فتاة تبلغ من العمر ١٥ عاماً وتُدعى نورا نيناوي. وتحدث نازحون آخرون عن أن عشرات المدنيين في القرى الواقعة حول إزبيتشا في وسط كوسوفو قد أعدموا خلال الأسبوع الأخير من مارس / آذار.

وفي الوقت الراهن، غدا كثير من أهالي كوسوفو أمام مستقبل غامض باعتبارهم من اللاجئين. ففي جمهورية مقدونيا، قامت السلطات أكثر من مرة

بإغلاق الحدود مع كوسوفو، وهو الأمر الذي يتنافى مع القانون الدولي ويعرض أرواح النازحين للخطر، بينما تكتفي بلدان أخرى بمنح النازحين من سكان كوسوفو حماية مؤقتة فحسب، مما يحرمهم من حقوقهم الكاملة التي تكفلها "اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بصفة اللاجئين" المبرمة عام ١٩٥١، كما ينطوي هذا الإجراء على احتمال إرغام النازحين على العودة إلى كوسوفو قبل أن تصبح الأوضاع هناك مواتية لعودتهم بشكل آمن يحفظ كرامتهم.

هذا، وتهيب منظمة العفو الدولية بالحكومة اليوغوسلافية أن تبادر على الفور بالكف عن جميع انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم ضد الإنسانية في كوسوفو. كما أعربت المنظمة جهاراً عن قلقها من احتمال أن تكون بعض العمليات التي نفذتها قوات حلف شمال الأطلسي بمثابة انتهاك لأحكام القانون الإنساني الدولي. وحثت المنظمة دول الحلف على ضمان أن تكون مسألة حماية أرواح المدنيين أمراً جوهرياً في تخطيط وتنفيذ عمليات الحلف. ومن جهة أخرى، تشدد منظمة العفو الدولية على ضرورة أن توفر حكومات العالم الحماية الكاملة لاهالي كوسوفو النازحين بما يتماشى مع "اتفاقية اللاجئين".

وسوف تركز منظمة العفو الدولية جهودها في مجال البحوث والحملات لكشف النقب عن الأبعاد الحقيقية للجرائم التي تُرتكب في كوسوفو، ولضمان أن يكون إرساء العدالة في صميم أية خطة للتسوية السلمية في المنطقة. إذ لا ينبغي أن بنعم مرتكبو انتهاكات حقوق الإنسان في كوسوفو بحصانة من المساءلة والعقاب أو أن يتاح لهم الاختباء في مكان ما بعيداً عن يد العدالة.

في هذا العدد

أخبار

العراق

استمرار الإعدامات

السرية بلا هوادة

جنوب إفريقيا

كشف النقاب عن

وحشية الشرطة

... وإطلاق سراح

سجناء في إندونيسيا

والكويت ونيجيريا

مناشدات عالمية

الكاميرون

كولومبيا

باكستان

تحت الأضواء

البرازيل:

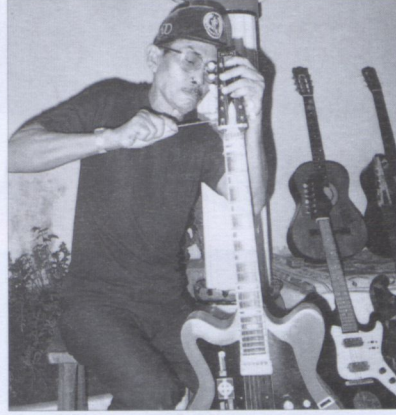
انتهاكات

الحقوق

الإنسانية

للمعتقلين

(إلى اليمين) عبد اللطيف، الذي أطلق سراحه في إندونيسيا في مارس/ آذار، (الصورة إلى اليسار) سجين الرأي السابق أولوسيفون أوباسانجو الذي تولى مقاليد الحكم في نيجيريا في مايو/ أيار



© Tola Ogundeye Enterprises



في

مارس/ آذار، أفرج عن ٣٩ سجيناً سياسياً آخرين، وبذلك وصل عدد السجناء السياسيين الذين أفرج عنهم منذ وفاة الجنرال ساني أبانتشا في يونيو/ حزيران ١٩٩٨ إلى ١٤٠ شخصاً. وقد أجريت الانتخابات في ظل السلطة الجديدة التي أطلق عليها اسم "سلطة الانتقال إلى الحكم المدني"، وتولت مقاليد السلطة في مايو/ أيار حكومة يرأسها سجين الرأي السابق أولوسيفون أوباسانجو.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى إجراء تحقيقات علنية في حالات الإعدام خارج نطاق القضاء، وما ورد من أنباء عن حوادث "الإخفاء"، وكذلك الرجز بأشخاص في السجون لأسباب تجعلهم من سجناء الرأي استناداً إلى اتهامات ملفقة، وذلك بهدف تخديد المسؤولين عن هذه الانتهاكات ووضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب.

وذكرت الأنباء أن بعض مسؤولي الأمن السابقين اعترفوا بضلوعهم في إحدى "فرق القتل" التي استهدفت منتقدي الحكومة. وكان من بين ضحاياها قديرة أبويلا، التي قُتل عام ١٩٩٦، وهي زوجة مسعود أبويلا الذي فاز في الانتخابات الرئاسية عام ١٩٩٣ بينما كان سجيناً، ثم تُوُفي في سجنه في يوليو/ تموز ١٩٩٨. ويذكر أنه لم يقدم أي شخص للمحاكمة بسبب حادثة مقتل قديرة أبويلا، وغير ذلك من الحوادث التي يشتبه أنها كانت عمليات إعدام خارج نطاق القضاء.

أطلق

سراح عشرة رجال طاعين في السن، بعد أن أمضوا في السجن حوالي ٣٠ عاماً، وذلك بموجب مرسوم رئاسي في مارس/ آذار. وكان هؤلاء العشرة وهم:

عبد اللطيف، وأسيب سوريامان، وأي بينغكوس، ونتانيل مرسودي، وبايونغ كيتك، وسري سوهاردو، وماركوس غيروث، وسيدو، وسوما سوراباراتا، وإيزنانتو، قد اتُهموا بأنهم من أعضاء أو مؤيدي "الحزب الشيوعي الإندونيسي"، وهم آخر من كانوا معتقلين في إطار قضية الانقلاب الفاشل عام ١٩٦٥.

وفي أعقاب ذلك قُتل مئات الألوف من المشتبه في انتمائهم إلى الحزب أو تعاطفهم معه. كما اعتقل ما يزيد عن مليون شخص، ولكن لم يُقدم للمحاكمة سوى نحو ألف شخص، حيث واجهوا إجراءات يُعتقد بوجه عام أنها كانت جائزة.

العراق

استمرار الإعدامات السرية بلا هوادة

تضاعف

استخدام عقوبة الإعدام في العراق منذ عام ١٩٩١، بالرغم من الاتجاه العالمي إلى إلغائها. وتفرض عقوبة الإعدام في العراق حالياً على عدد كبير من الجرائم الجنائية والسياسية، بما في ذلك بعض الجرائم التي لا تنطوي على العنف مثل سرقة السيارات، والتزيف، وتكوين مجموعة من اثنين أو أكثر بغرض مباشرة أعمال التوريدات، وتزوير وثائق الخدمة العسكرية. وفي مارس/ آذار وأبريل/ نيسان، أعلنت السلطات العراقية عن إعدام ١٢ شخصاً قبل إنهم كانوا مسؤولين عن قتل عدد من كبار فقهاء الشيعة، الذين لقوا مصرعهم في ملابسات مريبة خلال عام ١٩٩٨. ومطلع عام ١٩٩٩. ومع ذلك، فلا تزال هناك شكوك قوية تحيط بالملابسات التي اكتشفت أعمال القتل هذه، وما تلى ذلك من إعدام الذين زعم أنهم الجناة.

وفي ١٧ مارس/ آذار، بث التلفزيون العراقي مقابلة مع أربعة أشخاص اعترفوا خلالها بقتل الزعيم الشيعي آية الله محمد صادق الصدر في فبراير/ شباط ١٩٩٩. وبعد أقل من ثلاثة أسابيع

أعدم هؤلاء الأربعة. وتخشي منظمة العفو الدولية من احتمال أن تكون تلك الاعترافات قد انتزعت تحت وطأة التعذيب، واحتمال ألا يكون أولئك الأربعة قد حُكموا محاكمة عادلة. وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت الأنباء أن أحد هؤلاء الأربعة كان محتجزاً رهن الاعتقال منذ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٨.

وقد تلقت منظمة العفو الدولية أسماء مئات الألوف من الأشخاص، وبينهم سجناء رأي وسجناء سياسيون، ممن عُرف أنهم أُعدموا في العراق في غضون السنوات القلائل الماضية. والجدير بالذكر أن الحكومة العراقية نادراً ما تعلن عن تنفيذ أحكام الإعدام أو تنشر أية إحصائيات رسمية بهذا الصدد. وفي كثير من الحالات، يكون من المستحيل معرفة ما إذا كانت عمليات الإعدام التي وردت أنباء بشأنها قد نُفذت بموجب أحكام قضائية أم خارج نطاق القضاء، وذلك بالنظر إلى ما يحيط بالإجراءات القضائية من سرية وتكتم، فضلاً عن أنه لا يُسمح في كثير من الأحيان لعائلات الأشخاص الذين يُعدمون بإقامة مآتم أو جنازات عامة.

أطلق

سراح ثمانية سجناء سياسيين أردنيين، بينهم أربعة على الأقل من سجناء الرأي، في أعقاب عفو أصدره أمير الكويت في فبراير/ شباط.

ويذكر أنه أفرج عن عدد من السجناء السياسيين الأردنيين منذ عام ١٩٩٦، في إطار عملية المصالحة بين حكومتي الأردن والكويت، وتفيد الأنباء أنه لم يعد هناك أي سجناء سياسيين أردنيين آخرين في الكويت. إلا إن هناك عشرات السجناء السياسيين من جنسيات أخرى لا يزالون يقضون أحكاماً بالسجن لفترات طويلة، صدرت ضدهم بعد محاكمات جائرة أمام المحكمة العرفية ومحكمة أمن الدولة، بسبب ما زعم عن تعاونهم مع القوات العراقية أثناء احتلال الكويت.

ومن بين سجناء الرأي الآخرين الذين لا يزالون محتجزين في سجن الكويت المركزي ثلاثة رجال هم: فوز محمد العوضي بيسسو، ولفتة عبدالله مناهي ورحيم محمد نجم، وسيدة تُدعى ابتسام برتو سليمان الدخيل. وكان الأربعة قد أُدينوا في محاكمة واحدة أمام المحكمة العرفية في منتصف عام ١٩٩١، وأدين معهم عدد من زملائهم الأردنيين، وذلك بسبب عملهم في صحيفة النداء التي كانت تديرها القوات العراقية.

وأفادت الأنباء أن خُلف علوان جلود المالكلي، وهو سجين رأي عراقي أُدين في قضية منفصلة، قد تُوُفي أثناء احتجازه في فبراير/ شباط. هذا، وتسعى منظمة العفو الدولية للاستفسار عن الملابسات التي اكتشفت وفاته.

وكانت أكبر موجة من عمليات الإعدام التي وردت أنباء عنها في نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٧، عندما أمرت السلطات حسيماً زعم بإعدام مئات الأشخاص، معظمهم من أعضاء جماعات المعارضة، ممن سبق الحكم عليهم بالإعدام أو السجن مدى الحياة بعد محاكمات فادحة الجور. كما ذكرت الأنباء أن ما لا يقل عن ٩٣ شخصاً، معظمهم من السجناء السياسيين الشيعة الذين اعتقلوا عقب انتفاضة مارس/ آذار ١٩٩١، قد أُعدموا في نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٩٨ في سجن الرضوانية، جنوبي بغداد، وأن جثثهم دُفنت في قبور جماعية. ومن بين الأشخاص الآخرين الذين أُعدموا في غضون الشهور الأخيرة عدد من كبار ضباط الجيش الذين اشتبه في أن لهم صلات بالمعارضة العراقية خارج البلاد، أو بالتخطيط للإطاحة بالحكومة. وأفادت الأنباء أن سبعة من كبار الضباط، بينهم العميد كامل سحيد. الذي قاد القوات العراقية في الكويت خلال حرب الخليج، قد أُعدموا في مطلع مارس/ آذار، في أعقاب ما زعم أنه محاولة انقلاب.

أخبار



أخبار
الكويت
العراق
السعودية
البحرين
قطر
البحر الأحمر
البحر المتوسط
البحر الأسود
البحر الأبيض المتوسط
البحر الأحمر
البحر المتوسط
البحر الأسود
البحر الأبيض المتوسط

تصويب: في عام ١٩٩٧، نشرت منظمة العفو الدولية وثيقة بعنوان: تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية: مجموعة مواد إعلامية عن حقوق الإنسان (رقم الوثيقة: ACT 77/05/97)، وضمت المجموعة خريطة للعالم أعدت لتحديد البلدان التي وردت أنباء عن ممارسة عادة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية فيها. إلا إن الخريطة تضمنت بعض البيانات غير الدقيقة، ومن ثم ينبغي عدم الاعتماد بها. وتعتذر منظمة العفو الدولية عن أي لبس نجم عن نشر الخريطة.

البرازيل



© O. Nasser

"لا أحد هنا ينام في أمان" انتهاك الحقوق الإنسانية للمعتقلين

الاحتجاز الواقعة في مناطقها، بينما عبر كثير من العاملين في مجال السجون، مثل حراس السجون والأطباء ومديري السجون ورؤساء الشرطة، عن رغبتهم الحقة في الحد من معدل أحداث العنف والتوتر، التي تنجم عن انخفاض مستوى كفاءة العاملين في السجون، ونقص الموارد المالية، والازدحام الشديد.

ومن جهة أخرى، شكلت الحكومة الفدرالية "لجنة تحقيق برلمانية" لتقصي أوضاع السجون، وأصدرت هذه اللجنة تقريراً في عام ١٩٩٤، وأعقبته منذ ذلك الحين بعدة تحقيقات على مستوى الولايات. كما شرعت الحكومة الفدرالية في تنفيذ برنامج لبناء مزيد من السجون، بالتعاون مع عدد من حكومات الولايات التي بدأت بدورها تنفيذ إصلاحات في نطاقها. وتشهد البرازيل حالياً جدلاً حامياً حول النظام الجزائي، وينص القانون البرازيلي على ضمانات واسعة لحماية حقوق السجناء. وبالإضافة إلى ذلك، فقد صدقت الحكومة الفدرالية على عدد من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والتي يمكن أن تساعد على حماية الحقوق الإنسانية لجميع السجناء، بما في ذلك النساء والأحداث. إلا أن كثيراً من المؤسسات العقابية تضرب عرض الحائط بالمعايير الدولية وبالقوانين والمبادئ التوجيهية المحلية، وهو الأمر الذي يدفع إلى القول بأن نظام السجون في البرازيل يواجه أزمة محتدمة.

الوفيات أثناء الاحتجاز

في كل عام يلقي عشرات المعتقلين حتفهم أثناء احتجازهم، حيث يموت بعضهم من جراء التعذيب أو الحرمان المتعمد من الرعاية الصحية، بينما يردي البعض برصاص شرطة مكافحة الشغب، ويُقتل آخرون على أيدي زملائهم السجناء. ولا يدرى أحد على

الشرطة الخاصة، التي تُرسل لتفتيش الزنازين واحتواء القلاقل، أن تخلق مناخاً من الرعب والترهيب، حيث يقوم أفرادها بإطلاق الرصاص بصورة عشوائية على الزنازين، فضلاً عن ضربهم وإذلالهم وإتلاف متعلقاتهم القليلة. وتشير أعمال الشغب وحوادث العنف الأخرى التي تقع أسبوعياً إلى أن سيطرة السلطات على كثير من السجون ومراكز الاحتجاز لدى الشرطة أخذت في التلاشي. وفي مقابلة مع وفد لمنظمة العفو الدولية، اعترف مدير إحدى سجون الحراسة القصوى في برنامجيوكو بخطورة الوضع قائلاً: "لا أحد هنا ينام في أمان".

وليس ثمة مبالغة في هذا القول، فالمشبهه فيهم جنائياً والسجناء العاديون هم الضحايا المنسيون لانتهاكات حقوق الإنسان في البرازيل، إذ إن أولئك البشر المحبوسين بعيداً عن الأنظار خلف جدران السجون أو مراكز الشرطة يغيبون بالمثل عن أذهان عامة الناس. ومع ذلك، فإن لجميع السجناء حقوقاً لا يجوز تجاهلها أو انتقاصها. فيجب ألا يتعرضوا للضرب أو التعذيب. ويجب ألا يجبروا على العيش في زنازين مكتظة أو قدرة بما يشكل خطورة عليهم. ويجب أن يحصلوا على قدر ملائم من الطعام والماء الجيدين، وعلى الرعاية الصحية الأساسية، وأن يتوفر لهم مكان كاف للاستلقاء والنوم. وقد عبر أحد السجناء في البرازيل عما يعانيه بقوله: "لقد ارتكبت جريمة، وأنا أدفع ثمن ما اقترفته للمجتمع، ولكن لا أحد يستحق أن يعامل هكذا مثل الحيوانات". وقد أعرب عدد من جماعات حقوق الإنسان والهيئات الحكومية عن القلق المتزايد بشأن نظام إدارة السجون البرازيلية وتجاهل حقوق السجناء بشكل دؤوب، حيث بدأت جماعات حقوق الإنسان في مختلف أرجاء البلاد في رصد أوضاع السجون ومراكز

١٠ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٨، وبينما كان في العالم يحتفل بذكرى مرور نصف قرن على صدور "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، جرت قوات الشرطة ٤٠٠ من السجناء المرتعدين من زنازينهم المكدسة في سجن أو ساسكو العام في مدينة ساو باولو، لدعوى القيام بعملية تفتيش للزنازين. وبدلاً من ذلك، أمضى السجناء ثماني ساعات تعرضوا خلالها لصنوف من العنف والأذلال، حيث أجبروا على الركض وسط صفوف أفراد الشرطة راكحاً يوسعونهم ركلاً وضرباً. وحرص القاضي الذي أجاز هذه "العملية" على الحضور ومشاهدة ما يحدث، بينما راح أفراد الشرطة يصيحون، وهم يكيلون الضربات للسجناء، "اليوم هو يوم حقوق الإنسان. وهذه هي حقوق السجناء".

وقد أكدت الفحوص الطبية التي أجريت في وقت لاحق أن هناك ١٣٢ سجيناً لحقت بهم إصابات. ولا تختلف محنة هؤلاء السجناء عما يقاسيه أمثالهم في سجون البرازيل فهناك نحو ١٧٠ ألف سجين يحتجزون حالياً فيما يزيد عن ٥٠٠ سجن، وآلاف من مخافر الشرطة ومراكز الاحتجاز البلدية. ويعيش كثير من السجناء في خوف دائم من التعرض للاعتداءات، وفي كل عام تقع عشرات الوفيات بين السجناء، نتيجة العنف من جانب ضباط الشرطة أو حراس السجون، أو اعتداءات السجناء الآخرين، أو الحرمان من الرعاية الطبية. وتقر الغالبية العظمى من حالات الوفاة أثناء الاحتجاز دون أن يتم التحقيق فيها أو توثيقها. وفي عدد من الحالات المروعة، استخدمت الشرطة العسكرية القوة المفضية للموت من أجل قمع أعمال الشغب أو مواجهة محاولات الهروب، فأطلقوا الرصاص على بعض السجناء وأردوهم قتلى بينما أصابوا البعض الآخر. وكان من شأن ممارسات وحدات

منظمة العفو الدولية: تحت الأضواء

ضباط شرطة يراقبون
سجناء عرايا يجلسون
القرفصاء في سجن
السجن، أثناء قيام
الشرطة بتفتيش
الزنازين في سجن
روجر في خواو بيسوا
بولاية بارايبا،
نوفمبر/ تشرين الثاني
١٩٩٧.

وجه الدقة عدد حالات الوفاة أثناء الاحتجاز . فقد ذكر أحد التقارير أنه في الفترة من عام ١٩٩٤ إلى عام ١٩٩٧، لقي ٥٩ شخصا مصرعهم في أعمال الشعب والاضطرابات وحوادث احتجاز الرهائن المتتالية، وذلك في ولاية ساو باولو وحدها . ولا يشمل هذا الرقم أولئك الذين تُوفوا من جراء التعذيب أو الضرب أو الحرمان من الرعاية الطبية.

وقد أقدمت وحدات الشرطة الخاصة، المكلفة بالتصدي لأعمال الشعب ومحاولات الهروب، على إعدام عدد من السجناء خارج نطاق القضاء بعد استسلامهم، فضلا عن تعذيب آخرين وإساءة معاملتهم . فقد أُردي عدد من السجناء بالرصاص أثناء محاولة هروب ، وذلك في ظروف توحى بانهم أُعدموا غيلة دون محاكمة .

ففي ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧، على سبيل المثال، بدأ ٢٣ سجيناً عملية تمرد في سجن باولو ساراسات في مدينة فورتاليزا بولاية سير، واحتجزوا أربعة أشخاص كرهائن، وطلبوا تزويدهم ببندق ويسيارات للهرب . وبعد أن غادرت السيارات السجن بقليل، اصطدمت إحداها بشجرة وتعطلت سيارة أخرى . وطبقاً لما رواه اثنان من الرهائن، فقد أقدمت الشرطة دون محاكمة ستة من السجناء كانوا قد استسلموا فعلاً . وفي مارس/آذار ١٩٩٩، تُوّفّق التحقيق الذي كانت تجريه الشرطة المدنية في الواقعة، بعدما زعم الإعدام العام أن الشاهدين يعانيان من "أمراض ستوكهولم" (حيث يبدأ الرهائن في التعاطف مع خاطفيهم)، ومن ثم يجب عدم الاعتداد بشهادتهما .

عنف السجناء تجاه زملائهم

فقدت السلطات في كثير من الولايات سيطرتها على السجن المحلي، التي تعاني من الأزدحام الشديد ونقص العاملين الأكفاء، ومن ثم أصبح يدير هذه السجون في واقع الأمر مجموعات صغيرة من السجناء الذين يتسمون بالعنف . وقد نظمت إحدى هذه المجموعات في ساو باولو أعمال شغب وقلق في السجن، ودبرت ونفذت أعمال قتل استهدفت زملاءهم السجناء، فضلاً عن الاتجار في المخدرات والأسلحة . وفي كثير من السجون الكبرى، تعتبر عنابر إقامة السجناء بمثابة مناطق "يحظر الاقتراب منها" بالنسبة للحراس .

وزعم بعض السجناء في مانوس أن إدارة السجن استعانت ببعض السجناء لفرض النظام، ووصفوا ما حدث بقولهم : "منذ أن تولّى مدير السجن الجديد منصبه، أعطى كثيراً من الامتيازات للسجناء الذين يعملون في المطبخ ... كما سمح لهم بإغلاق زنازين بعينها وضرب السجناء الآخرين ... ودائماً ما يقول المدير إنه يفضل أن يقتل الثعالب بسهم، وبالتالي لا يلوث هو يديه مطلقاً . بل لقد طعن هؤلاء السجناء بعض زملائهم، لأن المدير يسمح لهم بحمل أسلحة" .

التعذيب والمعاملة السيئة

في ٢٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٧، اقتادونا جميعاً إلى ساحة كرة القدم في السجن، وأجبرونا أن نتمرى تماماً من ملابسنا . ثم أجبرنا أن نزحف وسط الأوساخ والمياه القذرة المنبعثة من مصرف للمجاري، بينما كان الحراس يضربوننا بالهراوات ويركلوننا في ضلوعنا . وبعد ذلك أجبرونا أن نشرب مياه المجاري، وأن نعود إلى السجن ونحن نحبو على ركبتنا . لقد مضى علينا هنا ثلاثة شهور، وفي بعض الأيام كان مدير السجن يحرمنا من الطعام . وعلى مدى شهر ونصف، كنا نتعرض للتعذيب، يوماً بعد يوم، على أيدي شرطة مكافحة الشغب .

من رسالة لأحد السجناء في إصلاحية الرجال في مانوس، أبريل/نيسان ١٩٩٨

يتفشى التعذيب في السجون ومخافر الشرطة في البرازيل . فكثيراً ما يتعرض المشتبه فيهم، ممن تقيض عليهم الشرطة العسكرية، للضرب قبل نقلهم إلى

تحت الأضواء



سجناء مكسودون في حجز مخفر الشرطة الثالث في ساو باولو



© 1998 Giuseppe Bizzuti/Tom Keller and Associates LLC

السجون البرازيلية بأكملها تعاني من الازدحام الشديد

ظروف الاحتجاز

"هذا المكان أسوأ من زريبة الخنازير . فخرانات المياه في حالة شديدة السوء، مما يجعل الأمراض تنتشر بسهولة مخيف، بل وتؤثر على سكان المنطقة الذين يعيشون بالقرب من السجن . ويستخدم الحبس الانفرادي بصورة عشوائية . وفي هذه الزنازين

الانفرادية، لا توجد مياه جارية أو مساحات كافية لجميع السجناء الذين يلقي بهم داخلها . كما أنها رطبة وغير صحية وليست بها تهوية . ويتمثل العقاب في قضاء أكثر من أسبوعين داخل هذه الزنازين، زارها مندوبو منظمة العفو الدولية، كانت القمامة والنجس، وسعيد الحظ هو الذي يخرج منها حياً ... من رسالة لبعض السجناء في إصلاحية روجر في خواويسوا بولاية باريبا، أبريل/نيسان ١٩٩٨

لا تمثل هذه الظروف التي تصفها الرسالة أمراً استثنائياً . فالسجون البرازيلية بأكملها تعاني من الاكتظاظ الشديد، ولا سيما مراكز الاحتجاز في مخافر الشرطة . ففي مخفر شرطة كاريابيكيا في اسبريتو سانتو، على سبيل المثال كُدس ٩٢ رجلاً في

عنبر واحد لا يوجد فيه غير مرحاضين و١٦ سريراً . وفي مثل هذه الزنازين، التي لا تتوفر فيها مساحة كافية لكي ينام جميع السجناء في وقت واحد، يلجأ السجناء إلى النوم بالتناوب، أو صنع أسرة معلقة أو ربط أنفسهم في القطبان حتى يتسنى لهم النوم .

وتتسم معظم زنازين السجون بالبشاعة والافتقار إلى المرافق الصحية . فدورات المياه لا تزيد عادة عن مجرد حفرة في الأرض، وقد تُقطع إمدادات المياه رطبة وغير صحية وليست بها تهوية . ويتمثل العقاب في قضاء أكثر من أسبوعين داخل هذه الزنازين، زارها مندوبو منظمة العفو الدولية، كانت القمامة وبقايا الطعام منتشرة في كل أنحاء الساحات المشتركة، مما يُعد بيئة خصبة للفئران والصراصير، كما كانت الأغذية وأماكن إعداد الطعام تتسم بالقدارة . وكثير من مباني السجون متهاوية وفي حالة يرثى لها، حيث أسلاك الكهرباء العارية، والجدران المشققة المهدامة، بينما تتسرب مياه الأمطار إلى الزنازين والممرات . أما البالوعات فهي مسدودة، أو محطمة أو طافحة .

منظمة العفو الدولية: تحت الأضواء

منظمة العفو الدولية: تحت الأضواء

إجراءات المراقبة والشكاوى

يرجع استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق السجناء في البرازيل إلى عدم الاعتدال بالضمانات التي ينطوي عليها نظام السجون . إذ لا يتم جمع معلومات بصورة دورية شاملة عن حالات الوفيات أثناء الاحتجاز، ولا يتم التحقيق في معظم هذه الحالات . ومن شأن الحصانة شبه الكاملة من العقاب والمساءلة أن تتيح لضباط الشرطة وحراس السجون تعذيب وإساءة معاملة محتجزين لديهم . أما السجناء فلا حيلة لهم، إذ لا يجدون من يتوجهون إليه للإبلاغ عن الانتهاكات، لأن السجون والمؤسسات العقابية نادراً ما تخضع للتحقيق، بل إن عدداً من السجون ومخافر الشرطة تفرض قيوداً، أو حظراً تاماً، على زيارات أهالي السجناء ويمثل المنظمات المعنية بحقوق الإنسان .

وإذا ما تقدم السجناء بشكاوى إلى الحراس أو ضباط الشرطة، فإنهم يصيحبون في كثير من الأحيان هدفاً للأعمال الانتقامية، التي قد تصل إلى حد الضرب والتعذيب . ويقتاد السجناء الذين يشتكون من التعرض للتعذيب إلى معهد الطب الشرعي، وقد يصحبهم في ذلك الجلادون أنفسهم، بل وادعى الكثيرون أنهم تعرضوا للضرب أثناء ذهابهم، ومن ثم قاسوا مزيداً من التعذيب نتيجة لذلك . كما أن المعهد نفسه تابع للشرطة، وفي عدد من الحالات، جاءت نتائج التفتيش والتقارير الطبية الصادرة عن المعهد متناقضة مع النتائج التي توصلت إليها فحوص تالية أو بحوث مستقلة . ومن ثم، فمن النادر للغاية، فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب في السجون أو مخافر الشرطة، أن يتمخض الأمر عن تحقيق واثق، أو إقامة دعوى جنائية، أو إدانة ومعاقبة المسؤولين عن تلك الانتهاكات .

النساء

تشكل النساء السجينات نحو خمسة بالمئة من مجموع السجناء في البرازيل، ويعانين بالمثل من التعذيب والمعاملة السيئة، بالإضافة إلى الازدحام الشديد، والافتقار إلى الخصوصية، وتدهور المرافق الصحية، وعدم كفاية الرعاية الطبية . ولا تُلبي على نحو مرضٍ احتياجات الرعاية الصحية الخاصة، ولا سيما فيما يتعلق بالحمل والولادة .

وعادة ما تكون أولئك السجينات فقيرات أميات احتجزن بسبب مخالقات طفيفة أو جرائم لا تنطوي على العنف، كما أن معظمهن يتولين مسؤولية إعالة أسرهن . فأغلب السجينات في سجن تانابوي، على سبيل المثال، لديهن أطفال، وأكثر من نصفهن ينهضن وحدهن بمسؤولية إعالة أسرهن . وعندما يُسجن أمثال أولئك النساء يتفرق شمل عائلاتهن في كثير من الأحيان، حيث يترك الأطفال ليتكفل بهم الأقارب أو دور الرعاية الحكومية . ولا تؤخذ المسؤوليات العائلية للمرأة في الاعتبار عند إصدار الأحكام القضائية، وإن كان قد أُدخل مؤخراً تعديل قانوني أتاح للقضاة اتخاذ عدد كبير من الإجراءات بخلاف الحبس، بالنسبة للنساء اللائي ثبتت إدانتهم بجرائم لا تنطوي على العنف، وقد يؤدي هذا التعديل إلى زيادة استخدام مثل هذه الأحكام البديلة .

وبالرغم من أن الرجال الوحيدين الذين يُعنون في سجون النساء هم الحراس المسلحون على البوابات وأفراد الشرطة العسكرية الذين يحرسون المنطقة المحيطة بالسجن، فقد وثقت منظمة العفو الدولية عدداً من الحالات التي تعرضت فيها سجينات للضرب على أيدي مسؤولي السجن الذكور أو أفراد "الفرق الخاصة" التابعة للشرطة المدنية . ففي يناير/كانون الثاني ١٩٩٧، على سبيل المثال، تعرضت ٨٠ سجيناً للضرب على أيدي أفراد الشرطة المدنية والعسكرية الذكور خلال احتجاج في سجن سانتا روزا دي فيترو في ساو باولو . وذكرت الأنباء أن إحدى النساء عانت من إجهاض جنينها، وأُصيبت أخرى بكسر في ذراعها، بينما استدعى علاج سجينتين ثلاثة إجراءات

تحت الأضواء





© AN

سجناء يتحدثون مع محاميهم في سجن كازا دي ديتنيو في ساو باولو. وينتظر بعض السجناء عدة أشهر، بل وعدة سنوات، إلى أن يتم تعيين محام يتولى قضاياهم. نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٩٨

غرز في رأسها. وتتفاوت ظروف احتجاج النساء تفاوتاً كبيراً، ونادراً ما تكون المؤسسات العقابية للنساء قد بنيت خصيصاً لهذا الغرض. فعلى سبيل المثال، بُني سجن تاتواي للنساء في معتقل سابق للشباب كان قد أُغلق بسبب تدني مستوى مرافقه. ولا توجد دورات مياه إلا في زناتين اثنتين من العنابر، بينما تستخدم باقي السجينات دورات مياه مشتركة. ولا تتيح النوافذ الضيقة للزناتين دخول قدر يُذكر من الضوء الطبيعي أو الهواء النقي. وفي الصيف، تصبح الزناتين شديدة الحرارة وخائفة من جراء الاكتظاظ ونقص التهوية.

وفي بعض مخافر الشرطة تُحتجز النساء مع الرجال في نفس مراكز الاحتجاز، وإن كن يوضعن في زناتين منفصلة. ففي بيلو هوريزونتي، تحدث مندوبو منظمة العفو الدولية مع أربع نساء أُحتجزن في زناتة لا تزيد مساحتها عن ١٥ متراً مربعاً، دون أن تكون لديهن أسرة ودون مراعاة لخصوصياتهن. وفي مؤخرة الزناتة كان يوجد مرحاض ودش للمياه الباردة لا يفصلهما عن باقي الزناتة سوى ستارة من البلاستيك. وكانت زناتة النساء تقع قبالة غرفة الحرس، ومن ثم كان يوسع السجائين الذكور ومسؤولي السجن أن يروا ما بداخلها من خلال

القضبان، أثناء عبورهم للوصول إلى الزناتين الأخرى.

والخدمات الصحية العامة للنساء المحتجزات غير كافية، أما رعاية السجينات الحوامل فامر يعتمد على الحظ وحده. فاولئك اللاتي ينتهي بهن المطاف في أحد السجون يتلقين عموماً قدراً من الرعاية قبل الولادة وبعدها، بينما لا تتلقى المحتجزات في مخافر الشرطة أي نوع من الرعاية.

والجدير بالذكر أن البرازيل صدّقت في عام ١٩٨٥ على "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" الصادرة عن الأمم المتحدة، وفي عام ١٩٩٧، نشر وزير العدل البرازيلي خطة عمل استراتيجية لتعزيز حقوق السجينات، تضمنت توصيات بشأن تحسين الخدمات الصحية الحكومية للنساء في السجون، ولكن لم يتضح حتى الآن كيف ومتى تُوضع هذه التوصيات موضع التنفيذ، أو ما إذا كانت ستنفذ أصلاً.

الأطفال

لا تُولى رعاية خاصة للأطفال الذين يُحتجزون رهن الاعتقال، فكثيراً ما يتعرضون للضرب والاذلال عندما تقوم الشرطة بالقبض عليهم واستجوابهم، وتُقابل حقوقهم القانونية بالتجاهل في أحيان كثيرة، حيث لا يُبلغ الآباء بمكان احتجاز أطفالهم، وقد يُحتجز الأطفال لدى الشرطة لمدة تزيد عن المدة المسموح بها قانوناً، وهي ٢٤ ساعة، كما يُحتجزون أحياناً في زناتين مع البالغين. وقد يُحتجز الأطفال الذين لم تثبت إدانتهم بأية تهمة في أحد سجون الأحداث لمدة أقصاها ٤٥ يوماً على سبيل الاشتباه. وبالإضافة إلى ذلك، قُبض على بعض الأطفال وأُحتجزوا بسبب أعمال لا تشكل مخالفة للقانون، مثل التشرد. وتغالي بعض المحاكم في فرض عقوبات الحبس على الأطفال، والتي ينبغي عدم فرضها إلا باعتبارها الملجأ الأخير. ومعظم مراكز احتجاز الأحداث هي سجون في واقع الأمر، إذ تعاني من الاكتظاظ والعجز البالغ في العاملين الكفاء، وفضلاً عن قذارة الزناتين وتكدسها، لا تتوفر في هذه المراكز سبل تُذكر للتعليم أو التدريب. وقد تلقت منظمة العفو الدولية ادعاءات كثيرة عن تعرض أطفال محتجزين للضرب وغيره من صنوف المعاملة السيئة على أيدي الحراس، كما تعرض بعض الأطفال للضرب أو الاعتداءات الجنسية من معتقلين أكبر سناً.

وفي كثير من الأحيان لا يُفصل الجناة الصغار عن بعضهم البعض طبقاً للسن أو لخطورة الجرم، وهما خطوتان ينبغي اتخاذهما للحد من احتمال تعرض الأطفال للإيذاء أو تأثرهم بغيرهم. ففي مارس / آذار ١٩٩٦، كشف النقاب عن أدلة تؤكد أن بعض الصبية في معتقل خواو لويس أُلقيس للاحداث في ريو دي جانيرو كانوا يتعرضون لاعتداءات جنسية من مجموعة من الفتيات الأكبر سناً المدانين بارتكاب جرائم عنيفة. وكان هؤلاء الفتيات يشكلون "إدارة موازية" داخل المدرسة، ويدخلونها ويغادرونها حسبما يحلو لهم، كما يسمح لهم بالحصول على المخدرات. وكانوا يمارسون أفعالهم بالتعاون مع سجان كان يعيرهم بندقيته ويلتقط صوراً فوتوغرافية للاعتداءات الجنسية على الصبية الأصغر سناً.

ومن جهة أخرى، تشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من الإفراط في احتجاز الأطفال رهن الاعتقال. فلدى الشرطة سلطات واسعة في القبض على الأطفال الذين تعتبرهم "مهددين" بارتكاب جرائم. وعادة ما يُحرم مثل أولئك الأطفال من حرياتهم لفترات تصل إلى ٥٤ يوماً، بل ولا تبلغ عائلاتهم أحياناً بمكان احتجازهم. وليس ثمة مبرر لمثل هذه الاعتقالات، وخاصة مع الأوضاع المروعة وأحداث العنف التي كثيراً ما تقع في مؤسسات الأحداث. ومن العجيب أن يحدث هذا كله في حين أن

البرازيل هي إحدى الدول الأطراف في "اتفاقية حقوق الطفل" الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي أدرجت كثير من مبادئها في صلب المبادئ التوجيهية لمعاملة الجناة الصغار التي نص عليها "القانون الأساسي للأطفال واليا فعين" الذي أقر في البرازيل عام ١٩٩٢. كما أن "البرنامج الوطني لحقوق الإنسان" يلزم الحكومة بتشكيل مجالس للأوصياء على القصر في شتى أنحاء البلاد، وبوضع برامج تعليمية لصغار الجناة. إلا إن ثمة فجوة لا تزال قائمة بين المبادئ التوجيهية النظرية والممارسات الفعلية على أرض الواقع. ومع وجود هذه الفجوة، تستمر معاناة الأطفال.

لمزيد من المعلومات انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون البرازيل: لا أحد هنا ينام في أمان (رقم الوثيقة: AMR 10/09/99)

ما بيدك أن تفعله

بوسعك أن تنقل إلى ممثلي الصحافة وأعضاء الحكومة في بلدك صورة مفصلة عن ظروف الاحتجاز في البرازيل، مع حث المعارف والأصدقاء على كتابة مناشدات إلى السلطات البرازيلية، تدعوها إلى اتخاذ الخطوات التالية باعتبارها الحد الأدنى لتوفير ظروف آمنة وإنسانية لجميع السجناء والمعتقلين:

إجراء تحقيقات مستقلة في جميع حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، وادعاءات التعذيب وسوء المعاملة في السجون والمعتقلات، وتقديم المسؤولين عن هذه الانتهاكات إلى ساحة العدالة.

إنشاء آلية، تتسم بالفاعلية الاستقلال والشفافية، لرصد أوضاع السجون ومخافر الشرطة على المستوى الفدرالي ومستوى الولايات.

وضع إجراءات فعالة للشكاوى، تتيح للسجناء الإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان دون خوف من الأعمال الانتقامية.

تزويد جميع العاملين في السجون بتدريب ملائم ومبادئ توجيهية واضحة باعتبار ذلك أمراً ضرورياً لهم للقيام بواجبهم في العمل على إصلاح وتأهيل السجناء المحتجزين لديهم.

تطبيق الضمانات والنصوص المتعلقة بشروط حبس القصر، والواردة في "القانون الأساسي للأطفال واليا فعين" الصادر في البرازيل.

وضع مبادئ توجيهية لمراعاة حقوق النساء المحتجزات واحتياجاتهن الخاصة.

وترسل المناشدات إلى:

Exmo. Sr. Ministro da Justica do Brasil,
Dr. Renan Calheiros, Ministerio da
Justica, Esplanada dos Ministerios, Bloco
T, 70064-900, Brasilia, DF, Brazil.

Exmo. Sr. Secretario de Estado dos
Direitos Humanos, Esplanada dos
Ministerios, Bloco T, 70064- 901,
Brasilia, DF, Brazil

مناشدات عالمية

الكامبيرون - "اختفاء"

اليوم أمينو Alioum Aminou مصور لم يظهر له أثر منذ أن قبضت عليه قوات الأمن في ٢١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٨ في مروا بمقاطعة أقصى الشمال. وثمة صلة، على ما يبدو، بين اعتقال اليوم أمينو ثم "اختفائه" والصور التي كان قد التقطها لجثث أشخاص زعم أنهم أعدموا خارج نطاق القضاء. ففي يونيو/حزيران ١٩٩٨، اعتقل أمينو لبضعة أيام بسبب صورة التقطها لجنة ضابط جمارك يدعى فابريس حبيب، أعدم خارج نطاق القضاء في مورتورا ليلة ١٥ يونيو/حزيران ١٩٩٨، حسبما ورد. وكان عشرات المشتبه فيهم جنائياً قد أعدموا

على التحقيق في جميع أنباء حوادث "الاختفاء" والإعدام خارج نطاق القضاء في المقاطعة الشمالية ومقاطعة أقصى الشمال، بما في ذلك ما ورد من إعدام فابريس حبيب خارج نطاق القضاء، مع نشر نتائج هذه التحقيقات وتقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى ساحة العدالة. وترسل المناشدات إلى:

M. Samson Ename Ename, Ministre de l'Administration Territoriale, 1000 Yaounde, Cameroon (Faxes: 00237 203306).
M. Luc Rene Bell, Delegee general a la surete nationale, Surete nationale, 1000 Yaounde, Cameroon

خارج نطاق القضاء في المقاطعة الشمالية ومقاطعة أقصى الشمال منذ مارس/آذار ١٩٩٨، وذلك عندما نُشرت وحدة خاصة من قوات الأمن للتصدي لحوادث السطو المسلح في المنطقة. وفي كثير من الحالات، كان يقبض على أولئك المتهمين بالسطو المسلح ويُقتادون من منازلهم ويُردون بالرصاص، ثم يُعثر على جثثهم ملقاة في أماكن مهجورة فيما بعد، بينما "اختفى" آخرون. وفي بعض الحالات لم يكن هناك أي دليل، فيما يبدو، على ضلوع الضحايا في أية جرائم جنائية. يُرجى كتابة مناشدات تدعو إلى إجراء تحقيق مستقل ونزيه على وجه السرعة في واقعة القبض على اليوم أمينو ثم "اختفائه"، كما تحث الحكومة

كولومبيا - إعدام خارج نطاق القضاء / "اختفاء"

قُتل سبعة أشخاص ولا يزال ٢٥ شخصاً في عداد "المختفين"، إثر هجوم شنته جماعة شبه عسكرية على ميناء بارانكابيريا النهري في منطقة مغدالينا مديو. ففي ليلة ١٦ مايو/أيار ١٩٩٨، دخلت المدينة قوة شبه عسكرية، وأخذت تقيض على بعض السكان في عدد من الأحياء الفقيرة، ثم قتلت سبعة أشخاص واختطف ٢٥ شخصاً آخرين عنوة. ولم يُعرف بعد مصير أولئك الأشخاص، وإن كانت القوة شبه العسكرية قد أعلنت أنها قتلتهم في وقت لاحق. وبالرغم من التواجد العسكري المكثف للجيش، بما في ذلك التواجد عند المنارات في المواقع الاستراتيجية في المدينة، فقد استطاع أفراد القوة شبه العسكرية الدخول والتنقل بحرية في مناطق البلدة التي يتركز فيها الجيش. ولا يعقل إطلاقاً أن يكونوا قد تمكنوا من القيام بذلك دون تعاون أو تواطؤ قوات الأمن الكولومبية، والتي لم تبذل أية محاولة لمنع الهجوم أو تعقب أفراد القوة شبه العسكرية. وحتى الآن، ورغم مرور أكثر من عام على هذه

الواقعة، لم يقدم المسؤولون عن أعمال القتل والاختطاف إلى ساحة العدالة، ولم توضح السلطات مصير "المختفين". وقد قبض على أحد ضباط الجيش بتهمة المشاركة في الهجوم، ولكن أُطلق سراحه فيما بعد. ويذكر أن تقاعس السلطات عن اتخاذ إجراءات، وما نجم عن ذلك من تمتع القوات شبه العسكرية بحصانة من العقاب والمساءلة، قد ساهم في خلق مناخ من الخوف ارتكبت فيه مزيد من هجمات الجماعات شبه العسكرية وأعمال القتل والتهديد ضد السكان المدنيين، بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان. يُرجى كتابة مناشدات، تدعو إلى تقديم المسؤولين عن الهجوم الذي وقع يوم ١٦ مايو/أيار ١٩٩٨ إلى ساحة العدالة، وكشف النقاب عن مصير "المختفين". وترسل المناشدات إلى: Señor Presidente Andres Pastrana, Presidente de la República, Palacio de Nariño, Carrera 8 No. 7-26, Santafé de Bogotá, Colombia (faxes: 57 1 286 7434). كما يُرجى إرسال خطابات تضامن إلى "جمعية البدائل القانونية" على العنوان التالي:



بعض أقارب "المختفين" يطالبون بالعدالة

Alternative Legal Association, MINGA, AA 40303, Santafé de Bogotá, Colombia.

مناشدات

إن مناشدة منك إلى السلطات قد تساعد ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذين نعرض حالاتهم في هذا الباب. بوسعك أن تساعد على تحرير سجين من سجناء الرأي، أو إيقاف التعذيب، أو إعادة الحرية لأحد ضحايا «الاختفاء»، أو الحيلولة دون إعدام شخص. الضحايا كثيرون، والانتهاكات شتى، وكل مناشدة لها وزنها.

تنبيه: لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم.



محمد سليم

يواجهون عقوبة الإعدام في باكستان، ومن بينهم بشير أحمد، البالغ من العمر ١٤ عاماً، وظفر إقبال، البالغ من العمر ١٦ عاماً، وقد حُكم عليهما بالإعدام في عام ١٩٩٨، ويحتجزان حالياً في سجن بهاولبور للأحداث. وتمثل هذه الأحكام انتهاكاً صريحاً لأحكام "اتفاقية حقوق الطفل" الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي صدقت عليها باكستان عام ١٩٩٠، حيث تقضي بعدم جواز الحكم بالإعدام على أي شخص كان دون الثامنة عشرة من العمر وقت ارتكاب الجريمة. يُرجى كتابة رسائل تدعو السلطان إلى الكف عن فرض عقوبة الإعدام على المتهمين الأحداث، مع الإشارة إلى أحكام "اتفاقية حقوق الطفل". وتوجه الرسائل إلى:

President Rafiq Tarar, Office of the President, Islamabad, Pakistan (Faxes: 00 92 519204067)

باكستان - عقوبة الإعدام

محمد سليم Mohammed Saleem صبي يبلغ من العمر ١٤ عاماً، صدر ضده حكم بالإعدام من محكمة عسكرية في ديسمبر/كانون الأول ١٩٩٨، إثر إدانته بتهمة القتل. وقد روى لمنظمة العفو الدولية ما حدث له قائلا: "أخذوني إلى زنزانة المحكوم عليهم بالإعدام في السجن المركزي [حيث احتجزت ...] مع أربعة رجال حُكم عليهم بالإعدام. وخلال الأيام العشرين أو نحو ذلك التي أمضيها في هذه الزنزانة، لم أتمكن من النوم، لم أكن أحلم، ولم يغمض لي جفن مطلقاً". وقد برزت ساحة محمد سليم في يناير/كانون الثاني ١٩٩٩، نظراً لعدم توفر أدلة قوية ضده أو وجود دافع لارتكاب الجريمة. إلا أنه اعتقل مرة أخرى في مايو/أيار، حيث تُعاد محاكمته بنفس التهمة. ويُذكر أن هناك أكثر من ٤٠ طفلاً آخرين

جمهورية الكونغو

الصراع على السلطة يشعل أتون العنف

في
سبتمبر/أيلول ١٩٩٧، لقي غاي إوي
مصرعه برصاص أحد أفراد الميليشيا الموالية
لرئيس دينيس ساسو نغويسو المعروفة باسم
"الكوبرا". ولم يكن هذا إلا واحداً من آلاف المدنيين
العزل الذين قُتلوا على أيدي قوات الأمن، أو
الجماعات المسلحة الموالية للحكومة أو المعارضة لها،
على مدى السنوات السبع الماضية. وقد استهدف
كثيرون ممن قُتلوا بسبب انتماءاتهم السياسية أو
العرقية، بينما "اختفى" كثيرون آخرون، ويُخشى أن
يكونوا قد لقوا حتفهم.

وفي عام ١٩٩٨، قام مندوبون من منظمة العفو
الدولية بزيارة جمهورية الكونغو لتقصي وضع
حقوق الإنسان، حيث جمعوا شهادات عن
انتهاكات حقوق الإنسان من الضحايا وذويهم، ومن
ممثلي المنظمات الكونغولية المعنية بحقوق الإنسان.
وكشفت هذه الشهادات عن تفشي أعمال القتل
دون وجه حق، وصنوف التعذيب، والقبض
التعسفي، والاعتقال دون سند قانوني.
وقد استمرت الصراعات على السلطة بين عناصر
النخبة السياسية والعسكرية منذ عام ١٩٦٠، عندما
حصلت جمهورية الكونغو على استقلالها من
فرنسا. وفي معظم الحالات كانت هذه الصراعات
تقوم على أسس عرقية، وهو الأمر الذي يؤدي إلى
إثارة وترسيخ التوترات العرقية. ولم يقدم أي من
مرتكبي الانتهاكات تقريبا إلى ساحة العدالة، مما
خلق وضعاً أصبح يُنظر فيه إلى العنف باعتباره
الوسيلة الوحيدة لتفويض الظلم.

لمزيد من المعلومات، انظر الوثيقة المعنونة
الكونغو جيل قديم من الزعماء في موجة جديدة
من المذابح (رقم الوثيقة: AFR 22/01/99)

يمكنك مد يد العون... عن طريق كتابة رسائل
تدعو الحكومة إلى ضمان أن يقدم إلى ساحة
العدالة جميع المسؤولين عن عمليات الإعدام خارج
نطاق القضاء، وأعمال القتل المتعمد والتعسفي،
وحوادث "الإخفاء" والتعذيب والقبض التعسفي
بالاعتقال دون وجه حق. وتوجه الرسائل إلى:
Son Excellence M. Denis Sassou Nguesso,
President de la République, BP 2006,
Brazzaville, Republic of Congo
(Faxes: 242 81 3255).

القبض على المشتبه فيهم جنائياً.
وفي معرض الرد على بث الفيلم، أمر مسؤولو
الحكومة "مديرية الشكاوى المستقلة"، المشكلة
بموجب الدستور، بالتحقيق في الواقعة. وفيما بعد
أوصت "مديرية الشكاوى المستقلة" بتوجيه تهمة
التعدي إلى ٢٢ من ضباط الشرطة.
وقد أثار عرض الفيلم جدلاً حامياً حول حقوق
المشتبه فيهم، وذلك مع ترايد التأييد الجماهيري
للأساليب العنيفة التي تستخدمها الشرطة ضد من
يُقبض عليهم من المشتبه فيهم جنائياً. هذا، وقد
أصدرت منظمة العفو الدولية بياناً صحفياً أدانت
فيه اعتماد الشرطة على أساليب الإكراه في
التحقيقات الجنائية.



© Reuters

إندونيسيا وتيمور الشرقية

استفتاء شعبي حول مستقبل تيمور الشرقية

حقوق الإنسان وعائلاتهم.
وفي بعض الحالات، شاركت القوات المسلحة
الإندونيسية بنشاط في الهجمات، أو لم تبذل أية
محاولة للتدخل.
ويذكر أن الاتفاق الموقع بين إندونيسيا والبرتغال
يقتضي بأن تكون السلطات الإندونيسية مسؤولة
عن توفير مناخ "خالٍ من العنف وغيره من صور
التهريب"، وذلك لضمان إجراء اقتراع حر ونزيه.
وقد دعت منظمة العفو الدولية الحكومة إلى المبادرة
على وجه السرعة بنزع سلاح الوحدات شبه
العسكرية وحظر نشاطها.
يمكنك مد يد العون... عن طريق كتابة رسائل
تدعو إلى نزع سلاح الجماعات شبه العسكرية
وحظر نشاطها فوراً، وإجراء تحقيقات وافية نزيهة في
انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الجماعات
شبه العسكرية، بما في ذلك التحقيق في مشاركة
القوات المسلحة الإندونيسية أو تواطؤها في مثل
هذه الهجمات، وتقديم مرتكبي الانتهاكات إلى
ساحة العدالة، بالإضافة إلى السماح لمراقبي حقوق
الإنسان المحليين والدوليين والمنظمات الإنسانية
والصحفيين بدخول المناطق في تيمور الشرقية
بشكل آمن دون قيود. وتوجه الرسائل إلى:
Minister of Defence and Security, General
Wiranto, Menteri Pertahanan dan Keamanan, J.L.
Medan Merdeka Barat No. 13-14, Jakarta 10110,
Indonesia (Faxes: 62 21 381 4535)
كما يرجى إرسال نسخ من الرسائل إلى الممثلين
الدبلوماسيين لإندونيسيا في بلدك.

وقعت
حكومتا إندونيسيا والبرتغال، في ٥
أبريل/نيسان، على اتفاق، جرت
مفاوضاته تحت رعاية الأمم المتحدة،
بشان نموذج الحكم الذاتي المقترح لتيمور الشرقية.
وسوف يصوت أهالي تيمور الشرقية على هذه
المقترحات في استفتاء عام يوم ٨ أغسطس/آب.
وإذا ما جاءت نتيجة الاستفتاء بالموافقة على
المقترحات فسوف تبدأ الحكومة الإندونيسية في
تنفيذ الإجراءات المتفق عليها. أما إذا جاءت
النتيجة بالرفض، فسوف تنتقل السلطة في الإقليم
إلى الأمم المتحدة، التي ستولي الإشراف على
المرحلة الانتقالية المؤدية إلى الاستقلال.
إلا إن هذه العملية تتعرض لتهديدات من جراء
تصاعد الأنشطة الرامية إلى زعزعة الاستقرار، والتي
تقوم بها جماعات شبه عسكرية تؤيد ضم الإقليم
إلى إندونيسيا. فمُنذ ١٧ أبريل/نيسان، قُتل ما لا
يقل عن ١٨ شخصاً، وربما قُتل كثيرون آخرون، في
ديلي على أيدي وحدات شبه عسكرية. وفي
ليكوزا، قُتل ٢٣ شخصاً على الأقل يومي ٥ و ٦
أبريل/نيسان، عندما هاجمت وحدات شبه
عسكرية مجموعة من الأشخاص كانوا يحتمون في
ساحة كنيسة ليكوزا. كما كانت هذه الوحدات
مسؤولة عن اعتقال أشخاص بصورة تعسفية،
وممارسة التعذيب والمعاملة السيئة، وتدمير حوادث
"إخفاء" وأعمال قتل دون وجه حق.
وتتهدد المخاطر جميع مؤيدي الاستقلال، ولكن
ثمة جماعات تستهدف بصفة خاصة، ومن بينها
أعضاء المجلس الوطني للمقاومة التيمورية ودعاة

الأقارب ينتحبون في جنازة واحد
من مؤيدي الاستقلال أردي
بالرصاص في مايو/أيار ١٩٩٩

النشرة الإخبارية لنظمة العفو الدولية

تصدر كل شهرين
بالإسبانية والإنكليزية
والعربية والفرنسية
لتطلعك على بواغث
قلق منظمة العفو
الدولية وحملاتها من
أجل حقوق الإنسان
في شتى أنحاء العالم،
فضلاً عن التقارير
التفصيلية. ويمكن
الحصول عليها
بالاتصال بالعنوان
المذكور أدناه.

جنوب إفريقيا

كشف النقاب عن وحشية الشرطة

أُميظ
اللثام، في أبريل/نيسان، عن الأساليب
الوحشية التي يستخدمها بعض أفراد
الشرطة في جنوب إفريقيا، وذلك عندما
عُرض فيلم يصور أفراد الشرطة وهم يعتدون
بالضرب على بعض المشتبه فيهم، على شاشات
تليفزيون هيئة الإذاعة البريطانية في المملكة
المتحدة، ثم على شاشات هيئة الإذاعة في جنوب
إفريقيا. وقد ظهر المشتبه فيهم، والذين لم يشكلوا
أي تهديد للضباط، وهم يجذبون عنوة خارج
سيارة زُعم أنهم سرقوها وتحطمت أثناء ملاحقة
الشرطة لهم. ثم تعرض الرجال، الذين كانوا
مصابين من جراء اصطدام السيارة، للركل واللكم
والحرق بلغائف التبع. كما ظهر ضباط الشرطة وهم

يبحثون كلابهم البوليسية على عض المشتبه فيهم
بينما كانوا ممددين على الأرض ومكبليين بالأصفاد.
وفيما بعد، توفي أحد هؤلاء المشتبه فيهم بعد نقله
إلى المستشفى، من جراء الإصابات التي لحقت به.
وقد جاءت هذه الأدلة المصورة عن انتهاكات
الشرطة متفقة مع معلومات موثقة تلقتها منظمة
العفو الدولية، ومن بينها معلومات حصلت عليها
خلال زيارة مندوبي المنظمة لجنوب إفريقيا لإجراء
بحوث في أبريل/نيسان حيث تلقت المنظمة أنباء
عن حوادث تنطوي على الضرب، وإساءة استخدام
القوة المفضية إلى الموت، والحرق بلغائف التبع،
والصعق بالصدمات الكهربائية، والتعذيب بطريقة
الحقن، واستخدام الكلاب البوليسية دون تمييز في